

قرار رقم ( ٤١ ) لسنة ٢٠٢١  
بتاريخ ٢٠٢١/١٠ / ١٠  
بشأن شطب تسجيل صندوق التأمين الخاص  
للعاملين بالشركة القومية للتوزيع

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين فى مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .  
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاصات السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.

وعلى قرار الهيئة رقم (٨٣) لسنة ١٩٨٣ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية للتوزيع برقم (٢٢٣).

وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٥٠٠) لسنة ٢٠١٩ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٠٤/١٧ بتصفية الصندوق اعتباراً من ٢٠٢٠/٠٣/٢٤ ، كذا القرار رقم (١٢٤٨) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٠/١٣ بمد مدة التصفية لمدة عام أو لحين انتهاء اللجنة من أعمالها.

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٢) المؤرخة ٢٠٢٠/١٢/٢٣.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٢١/٠١/١٠.

قرر

مادة (١): يُودع لدى الشركة القومية للتوزيع مستحقات الأعضاء الذين لم يتقدموا للحصول عليها وقت التصفية في حساب مستقل بالجهة وذلك على سبيل الأمانة لحين تقدم مستحقيها لصرفها منه.

مادة (٢) : يُشطب تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة القومية للتوزيع من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة (٣) : يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالي لنشره وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

نائب رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطي

